مجلة الناقد للدراسات السياسية | المجلد 08 / العـدد: 01 (2024)، ص 224– 242

# استراتيجية التحول الرقمي والحماية الجنائية للمرفق العام الجزائري

# Algeria Public Utility's Digital Transformation and Criminal Protection Strategy

**خديجة قمار**

جامعة الجيلالي بونعامة، k.guemmar@univ-dbkm.dz

تاريخ الاستلام: 2024/01/18 تاريخ القبول: 2024/03/09 تاريخ النشر: 2024/04/15

**ملخص:**

جاء التحول الرقمي للمرفق العام ليسهل الحصول على الوثائق بأقل تكلفة وبجهد أقل في وقت سريع ، وقد لعب دورا كبير في تحسين الخدمات المقدمة للمواطنين ، لكن الاعتماد على المنظومة المعلوماتية بشكل كلي قد يؤدي مخاطر تمس بأمن المعلومات وسريتها، الشيء الذي يؤثر سلبيا على مصالح وخصوصية المنتفعين والمرافق العامة، ومنه نهدف من خلال هذه الدراسة إلى إبراز أهم مظاهر التحول الرقمي للمرفق العام الجزائري مع توضيح السياسة الجنائية المتبعة لحماية الأمن الرقمي للمرفق العام الالكتروني، من خلال استحداث أجهزة جديدة – القطب الجزائي والهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال- وإصدار آليات قانونية مستحدثة أهمها التفتيش الافتراضي و الدليل الجنائي الرقمي الوسيلة الوحيدة والأساسية لإثبات الجرائم الرقمية، وأخيرا إجراء التسرب الالكتروني كآلية لمكافحة جرائم المرفق العام الالكتروني

**كلمات مفتاحية:** رقمنة البلدية والعدالة، رقمنة الصحة العمومية، القطب الجزائي، التفتيش الافتراضي، التسرب الالكتروني

**Abstract:**

The digital transformation of the Algerian Public Utility has played a major role in improving the services provided to citizens and facilitating access to documents at the lowest possible time and cost information system ", but the overall orientation and reliance on the information system may place us in the face of many risks that could compromise the confidentiality and security of authorized information, This adversely affects the interests and privacy of the beneficiaries and public utilities. Through this study, we aim to highlight the most important manifestations of the digital transformation of the Algerian Public Facility and to clarify the criminal policy used to

protect the digital security of the electronic public facility. Through the development of new organs - the Penal Pole and the National Authority for the Prevention of Crimes Related to Information and Communication Technologies - and the issuance of updated legal mechanisms, the most important of which is virtual inspection and digital criminal guide as the only and fundamental means of establishing digital crime and finally, electronic leakage as a mechanism to combat cybercrime.

**Keywords:** Digitization of municipalities and justice, digitization of public health, penal pole, presumption inspection, electronic leakage

.

**المؤلف المرسل**: قمار خديجة ، k.guemmar@univ-dbkm.dz

**مقدمة:**

تعتبر المنطقة العربية عموما والجزائر خصوصا من بين الدول التي تبنت عملية التحول الرقمي بشكل مكثف في مختلف شؤونها خاصة بعد وباء كوفيد-19، وقد أدى غلق بعض المرافق وسياسة التباعد الاجتماعي إلى زيادة الاعتماد على الانترنت في مختلف المرافق العمومية ؛ كمرفق القضاء، ومرفق التعليم العالي، ومرفق البلدية...الخ، وهذا ما يضع السلطة الجزائرية أمام تحديات كبرى، من هنا قد نجد اختلال التوازن في المعادلة بين درجة الاعتماد على التقنية الرقمية الالكترونية وبين درجة الوعي بالأمن الرقمي والتحكم في أدواته وحمايته من أي تهديد.

أصبحت قضية الأمن الرقمي من التحديات الكبرى على الصعيدين الإقليمي والعالمي في ظل التوجه الدولي نحو التحول الرقمي، وقد سعت الجزائر منذ انتهاجها للإدارة الإلكترونية إلى حماية منظومتها المعلوماتية بالاعتماد على العديد من الأجهزة والخلايا الأمنية، ومنه أصبح الأمن الرقمي ركن أساسي لضمان المنظومة الأمنية المعاصرة.[1]

إن الاستخدام المفرط لتكنولوجيا الاتصالات وأمام التدفق السريع والمتواصل للمعلومات -ثورة المعلومات-، دفع بتوظيف هذا الفضاء في المرافق العمومية الجزائرية لترقية وجودة المصلحة العامة في مجال تقديم الخدمة العمومية ، مما سمح بظهور نوع جديد من الجرائم – الجريمة الالكترونية- التي يقوم بها مجرم الكتروني باختراقه هذا الفضاء وتحويله إلى مسرح للجريمة الرقمية دون حدود شرعية،

الشيء الذي صعب توفير الحماية للأنظمة المعلوماتية للمرافق العامة خاصة في ظل الاستعمال المفرط لتكنولوجيات الاتصال والاعلام، وبالمقابل جعل مصالح الأمن في حالة حرب دائمة مع مجرمين ممن يمتلكون المهارة والوسيلة المعلوماتية ولهم القدرة على توظيفها لاختراق كل الانظمة الحساسة بالرغم من توفير كل الاحتياطات الأمنية المتطلبة، فالجرائم المستحدثة في الفضاء الرقمي من شأنها المساس بالأمن القومي إن لم توفر اليقظة المعلوماتية المطلوبة عن طريق المراقبة المستمرة، حتى يتم الاستباق في وضع الآليات الكفيلة للتأقلم مع التحديات التي تفرزها التطورات التكنولوجية.

**أهمية الموضوع:** إن تعميم استخدام الكمبيوتر والأنترنت في مختلف المرافق العمومية قد يؤدي الى ارتكاب جرائم حديثة يصعب مواجهتها بآليات المكافحة العادية الأمر الذي أدى إلى إبرام اتفاقيات هدفها مكافحة الجريمة الرقمية، ولعل أهمها اتفاقية بودابست المنعقدة في 2001/11/23 تحت إشراف المجلس الأوروبي، ومنه يعد الأمن الرقمي أحد المواضيع الأكثر اهتماما وتداولا في الآونة الاخيرة ، نتيجة لتغير البيئة الإدارية التقليدية الى بيئة إلكترونية رقمية، مما أدى الى ظهور جرائم مستحدثة ذات طبيعة رقمية، تهدد أمن وسلامة المرافق العمومية وسرية المعلومات فيها[2]،في هذا الإطار؛ وللتحكم في أنظمة المراقبة لحماية المنظومة المعلوماتية للمرافق العمومية من جهة، ومواجهة التهديدات الأمنية من جهة ثانية، توجهت الجزائر إلى طرح تصورات ووضع سياسة أمنية مزدوجة – للأمن الرقمي- ، للاستفادة من تجارب غيرها من الدول[3]، فلقد أدت التغيرات التي أحدثها التحول إلى الرقمية وربط شبكات الكمبيوتر ببعضها واستمرار عولمتها الى تزايد أهمية المعلومة، ومما يدعم هذه الفكرة هو تعميم استخدام الكمبيوتر والإنترنت على سكان الكرة الأرضية.

**إشكالية الدراسة:** كيف عالج المشرع الجزائري مشكلة حماية الأمن الرقمي في ظل التحول الرقمي للمرفق العام الالكتروني واستشراف المخاطر المرتقبة؟

**أهداف الدراسة:**

1- التعرف عن كيفية تحول بعض المرافق العمومية الى التسيير الرقمي بعد تخليها التدريجي عن التسيير التقليدي.

2- تحديد الجرائم الالكترونية التي تمس بأمن المرفق العمومي.

3- التعرف على الهياكل المستحدثة والتي قام المشرع الجزائري بإنشائها لمواجهة ظاهرة الجريمة الالكترونية.

4- تبيان مختلف الآليات القانونية التي استخدمت الجزائر حاليا لتعزيز أمن المرفق العمومي.

**المنهج المعتمد:** استعملنا المنهج التحليلي الاستدلالي الاستنباطي لتحليل مظاهر التحول الرقمي في الجزائر واستخراج أهم النماذج والسياسات المتبعة من أجل تعزيز الأمن الرقمي.

## أولا: تبني عملية التحول الرقمي للمرفق العام الجزائري

تحتاج عملية تطوير وترقية جودة الخدمة العمومية في عالم متغير وفي ظل تطور التكنولوجيا الى تظافر الجهود والتغلب على مختلف العراقيل والصعوبات والاضطرابات المفاجئة، والى تكريس مهارات وتقنيات جديدة، وتدريب الكفاءات وتكوينها بشكل مستمر ومكثف ضمن برنامج محدد، يأتي ذلك في ظل مواكبة التطورات التكنولوجية لتحسين الخدمة العمومية من خلال تبني استراتيجية التحول الرقمي، حيث يمكن للتقنيات الناشئة مثل الخدمات السحابية ربح الوقت وتطوير الكفاءة في جميع الأعمال الإدارية، يؤدي استخدام التقنية الرقمية مثل الذكاء الاصطناعي إلى توفير مساحة للموظفين للتركيز على المهام التي تتطلب القدرة على الابتكار وحل المشكلات، ومنح رؤىً جديدة لتحقيق أهداف العمل الإداري بصورة أسرع.

### 1. عملية التحول الرقمي للمرفق العام:

لقد ساهم التحول الرقمي في تغيير نمط التسيير الإداري وطريقة تقديم الخدمات العمومية ونماذج أعمال العديد من المرافق العمومية، فظهرت المدن الذكية والشركات الرقمية، وأصبح التحول الرقمي من أساسيات العصر، استدعى ذلك لأن تتم كل العمليات الإدارية بطريقة آلية[4]

يعتمد المرفق العام على تقنيات رقمية مبتكرة لإجراء تحوُّلات ثقافية وتشغيلية تتوافق بشكل أفضل مع متطلبات المنتفعين المتغيرة، حيث تساعد عملية التحوُّل الرقمي على دمج التكنولوجيا الرقمية في جميع مجالات الأداء الإداري له، ومنه قد هذه العملية بشكل أساسي الطريقة التي يقدم بها المرفق العام القيمة للمنتفعين، الشيء الذي سيسمح بإجراء تحوُّل كبير في طرق عمل الموظفين وتفاعل العملاء مع المرفق العام من خلال إدخال التقنيات الحديثة، وقد تحتاج العملية أيضًا إلى

الاستعانة بخبراء خارجيين لتدريب فريق العمل الإداري وإجراء دورات تكوينية مكثفة لزيادة كفاءتهم، وستحتاج إلى تنظيم ذلك ضمن خطة مدروسة كجزء من استراتيجية التحوُّل الرقمي[5]، وحتى تتم عملية التحول الرقمي بنجاح على مستوى المرفق العام الجزائري لابد من وضع خريطة لتنفيذ التكنولوجيا يضم التحوُّل الرقمي العديد من الأدوات التي يمكنك استخدامها في إحداث التغيير في المرفق العام، وفيما يلي بعض هذه التقنيات:

- تطبيقات الجوال الموجهة للمنتفعين والتطبيقات الداخلية التي تحسِّن الخدمة العمومية التي لابد على المرفق العام ابتكارها ليسهل على المنتفعين استخدامها وأحسن مثال تطبيق مرفق البريد والمواصلات.
- الذكاء الاصطناعي وتعلّم الآلة لغرض تحليلات البيانات واتخاذ القرار.
- الواقع المعزز والواقع الافتراضي لغرض مشاركة شاملة للمنتفعين.
- علم الروبوتات لتحسين الكفاءة التشغيلية.

## 2. أهم مظاهر التحول الرقمي للمرفق الجزائري

تسعى الحكومة الجزائرية جاهدة لمواكبة الثورة الرقمية، من خلال بذل جهود مستمرة لتحقيق التحول الرقمي في البلاد، من خلال تبنيها مشروع "**الجزائر الإلكترونية 2013**"، غير أن البرنامج لا يزال يعاني من صعوبات واشكالات في التنفيذ، وقد تم إحصاء أكثر من 450 خدمة عمومية مرقمنة في الجزائر، يتم استغلالها حالياً لتكريس الرقمنة وتسهيل الخدمة العمومية للمنتفعين[6] وفيما يلي بعض تطبيقات التحول الرقمي للمرفق العام الجزائري؛

- **رقمنة مرفق البلدية؛** عن طريق تجسيد مشروع الإلكترونية في الجزائر من خلال وثائق الحالة المدنية، المتمثلة في وثائق الهوية البيومترية، وجواز السفر البيومتري، التي تعد نماذجًا لتطوير الخدمة العمومية باستغلال تكنولوجيات المعلومات والاتصال الحديثة وتقليص التعامل بالوثائق الورقية، والانتقال نحو الإدارة الإلكترونية في تقديم الخدمات العمومية بما يساهم في تحسين نوعية الخدمات المقدمة، ووضع بوابات إلكترونية متخصصة وطلب خدماته بعد ملأ الاستمارات والبيانات المطلوبة سهل على المنتفعين الحصول على الخدمة دون عناء الانتقال الى المرفق العام، كما تم استحداث

سجل آلي وطني للحالة المدنية سمح بإعفاء المنتفعين من تقديم وثائق الحالة المدنية، وخفف من حجم الملفات وطول الإجراءات الإدارية وربحا للوقت [7].

- **رقمنة مرفق العدالة** ؛إن إدخال التقنيات الحديثة وتكنولوجيا الاتصال في مرفق العدالة يؤدي عصرنة العدالة، حيث أصبح هذا التوجه ضرورة لابد منه لرقي قطاع العدالة، وذلك بالتحول من نظام التقاضي التقليدي إلى نظام التقاضي الالكتروني، لذا أصدر المشرع القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة الذي عمل من خلاله على إرساء نظام قضائي متطور لتخفيف الضغوطات التي تعتري مرفق القضاء وتبسيط الاجراءات على المتقاضين [8] ، وتطوير مستوى المنظومة القضائية، باعتباره تنمية معلوماتية شاملة للمرفق القضائي بما تحتويه من بيئة عمل واسعة متنوعة الأطراف، المحامين، القضاة ...إلخ وتكمن أهمية التقاضي عبر الوسائط الإلكترونية في ربح الوقت وتوفير الجهد على القضاة والمحامين والمتقاضين، وسهولة الاطلاع على مختلف القرارات القضائية الصادرة الكترونيا ، وتبسيط إجراءات الحصول علة المعلومات اللزمة حول ملفات القضايا ومحتوياتها في أي وقت دون عناء التنقل، إذ يمكن الولوج إلى الموقع الإلكتروني للمحكمة المختصة والتعرف على الأحكام والقرارات وسير الجلسات عن بعد [9]

- **رقمنة مرفق الصحة العمومية؛** لقد باتت عملية رقمنة تسيير القطاع الصّحي ضرورة مستعجلة وحتمية ملحة خاصة بعد جائحة كوفيد 19، لما تساهم به من حلول آنية وفورية في عصرنة الإدارة الصحية واستخدام الأسلوب العلمي في حل المشكلات الإدارية واتخاذ القرارات الصائبة والحاسمة، من خلال ما يسمى بالإدارة الالكترونية، قامت الجزائر بإنشاء الوكالة الوطنية للرقمنة في الصّحة [10] ، وتعمل الوكالة الموضوعة تحت وصاية وزير الصحة، وفق مقاربة استراتيجية تسمح بتقييم الفرص وتحديد الأهداف بدقة والقيام بدراسات عملية، ويتوفر مشروع الرّقمنة أيضا إنشاء مركز لتسيير الأزمات والكوارث في اطار عملية اليقظة التكنولوجية ضمن ثلاثة مستويات هي مؤسسات الصحة ومديريات الصحة ووزير الصحة، والتي أتاحت على المنتفعين اختيار مواعدهم

الطبية عن بعد من خلال تطبيق "**صحتي موب**" لأخذ المواعيد الطبية عبر المؤسسات الاستشفائية [11]، ومن أجل ضمان تجربة رعاية صحية أطلقت مجموعة من الأطباء الجزائريين تطبيق رقمي خاص بالصحة سميت "**دوكتا**"، يسهل تنظيم المواعيد الطبية وإدارة المعلومات والملفات الطبية الخاصة بالمرضى على منصة واحدة إضافة الى تسهيل التواصل بين الطبيب مع مريضه [12]

## ثانيا: السياسة الجنائية لحماية الأمن الرقمي للمرفق العام الالكتروني

تعد معالجة الجريمة الالكترونية والتصدي لها احدى اهم التحديات امام المشرع الجزائري، خاصة مع سرعة تطور وسائل الاتصال وتعددها والاعتماد عليها في المعاملات والعلاقات الاجتماعية بشكل واسع، ومع تزايد تهديد هذه الجرائم على امن المرافق العامة، زاد اهتمام المشرع بضرورة وجود منظومة قانونية لمكافحة هذه الجرائم، وعليه قام المشرع الجزائري بوضع ترسانة من القوانين من أجل مكافحة الجرائم المتعلقة بالحاسب الآلي، بما يساعد على مكافحة هذه الجريمة ومعاقبة مرتكبيها[13].

ومنه سنحاول معالجة هذه الفكرة من خلال شرح للاستراتيجية الهيكلية والآليات القانونية التي تبناها المشرع الجزائري سعيا منه لتوفير حماية كفيلة بتعزيز الأمن الرقمي للمرفق العام الالكتروني الجزائري من أي مخاطر تهدده وذلك تبعا كالتالي:

### 1. الاستراتيجية الهيكلية لتعزيز الأمن الرقمي:

أدى التحول الرقمي و التطور الكبير في عالم تكنولوجيا المعلوماتية وأجهزة الاتصال الى وضع آليات قانونية للحد من انتشار هذه الجرائم، من خلال وضع منظومة قانونية تعتمد أساسا على كل من قانوني العقوبات والإجراءات الجزائية[14]، وجاءت هذه التعديلات القانونية للحد ومكافحة الجرائم الالكترونية التي أصبحت اليوم أكثر من ضرورة و، استجابة للاتفاقيات الثنائية والدولية التي

ابرمتها الجزائر[15]، وعليه تم استحداث القطب الجزائي الوطني، وانشاء هيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال والتي سيتم شرحها والتفصيل فيها كالتالي:

### 1.1. استحداث القطب الجزائي الوطني كآلية جديدة لتعزيز الأمن الرقمي

قام المشرع الجزائري باستحداث قطب جزائي وطني متخصص في مكافحة الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الاعلام والاتصال إدراكا منه بأهمية هذا التخصص القضائي، إذ يعتبر من الأجهزة القضائية الهامة والمطلوبة لرفع جاهزية العدالة وتفعيلها في الحد من الجرائم المتصلة بالأمن الرقمي، وما يميز هذا الجهاز القضائي انه يجمع بين الاختصاص النوعي غير مألوف في القواعد العامة والاختصاص الاقليمي الشامل للتراب الوطني[16]، وعليه فإن هذا الجهاز القضائي يلعب دورا مهما في الحد من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال والجرائم المرتبطة بها منها تلك المرتبطة بأمن معلومات المرافق العامة الادارية والوثائق المتعلقة بالمرفق العام الالكتروني، ونظرا لما تتميز به هذه الجرائم من تطور نتيجة لاستخدام أحدث تقنيات التكنولوجيا، فإن الإجراءات التقليدية القديمة في المتابعة والتحقيق عاجزة عن التصدي لهذه الجرائم، وهو ما دفع بالمشرع الجزائري إلى انشاء جهاز قضائي سمي قطبا وطنيا متخصصا لمكافحة الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال[17].

ولضمان فعالية عملية التحول الرقمي للمرفق العام، لابد من حماية المعاملات الرقمية والرسائل الإدارية من أي تهديد قد يهددها هنا يأتي دور القطب الجزائي كجهاز قضائي متخصص في هذا النوع من الجرائم، زوده المشرع بمهمة المتابعة والتحقيق في الجرائم المستحدثة التي تمس عملية الرقمنة، وكذا الحكم في الجنح المتعلقة بها، ويبدو أنه أعطى قيمة مضافة لمكافحة مثل هذه الجرائم، لأن هذه الجرائم تستدعي التخصص والكفاءة والتقنية العالية لمتابعتها كما تتطلب إجراءات معينة تختلف عن الجرائم العادية، من هنا نجد أن التحدي الحقيقي لضمان عملية التحول الرقمي للمرفق العام ليس فقط في توفير المتطلبات لعملية التحول وخطة عملية لتنفيذه، إنما يبقى التحدي الحقيقي متوقف على مدى تعزيز الأمن الرقمي للمرفق العام الإلكتروني الذي يبقى مرهونا بفعالية الجهاز القضائي من حيث تخصص القضاة وكفاءتهم، وكذا بتعاون مختلف الأجهزة الإدارية سيما الهيئة المكلفة

بالوقاية من هذه الجرائم وكذا تفعيل التعاون القضائي الدولي للاستفادة من التجارب الدولية في مجال مكافحة الجريمة المعلوماتية[18]

**2.1 الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال:**

في سبيل تعزيز الأمن الرقمي للمرفق العام الالكتروني ومكافحة الجرائم المعلوماتية أو كما يسميها المشرع الجزائري جرائم تكنولوجيات الإعلام والاتصال، استحدث المشرع هيئة وطنية كانت تتمتع بصفة السلطة الإدارية المستقلة ليتراجع ويجعلها هيئة إدارية موضوعة تحت سلطة وزارة الدفاع، هذه الهيئة تقوم بثلاثة أدوار مهمة ، **الدور الأول وقائي** بصدد الجرائم الإرهابية أو التخريبية والماسة بأمن الدولة **والدور الثاني تعتبر هيئة مكافحة** لباقي جرائم تكنولوجيات الإعلام والاتصال **والدور الاخير كهيئة مساعدة** للجهات القضائية بعد حدوث الجريمة[19].

حيث أنشئت هذه الهيئة سنة 2009 ، ووضعت تحت السلطة المباشرة لوزير العدل حافظ الأختام، ولم تدخلّ حيز التنفيذ إلا بعد صدور المرسوم الرئاسي رقم 15-261 المؤرخ في 2015.10.08 [20]، من أبرز المهام المنوطة بها:

- اجراء عمليات تحقيق دورية لعملية استغلال المعطيات في الفضاء الرقمي بسبب التطور السريع لتكنولوجيا الإعلام والاتصال.

- تعمل هذه الهيئة بالتنسيق والتفاعل بين مختلف الفاعلين سواء في القطاع العام والخاص والمجتمع المدني، من أجل التحسيس بثقافة مكافحة كل الممارسات المخالفة للقانون في الفضاء الرقمي والتبليغ عنها.

- تسعى هذه الهيئة إلى خلق إطار مركزي للمعلوماتية على شاكلة وحدة بحث، وذلك لجمع المعطيات والإحصائيات في هذا المجال من أجل التحليل المستمر للتهديدات واقتراح الحلول ومعالجة الإشكالات العملية والتقنية.

- التعاون مع مختلف الأجهزة الأمنية، المالية والإدارية التي لها علاقة مباشرة بأنشطة تكنولوجيا الإعلام، من أجل تحديد المسؤوليات لفرض مراقبة صارمة بعد حصر المجالات المستهدفة من طرف مرتكبي الجريمة الإلكترونية.

- وضع أرضية رقمية وطنية موحدة لتجسيد الاستراتيجية الوطنية للوقاية ومحاربة الجرائم الإلكترونية ، وتعتبر هذه الخطوة من أهم الخطوات الدالة على أهمية تعزيز الأمن الرقمي للمرفق العام الالكتروني[21].

## 2. الاستراتيجية القانونية لتعزيز الأمن الرقمي للمرفق العام الالكتروني:

إن عملية وضع منظومة قانونية متكاملة لتوفير الامن الرقمي للمرفق العام الالكتروني أصبح هاجسا يؤرق رجال القانون بصفة خاصة، لذلك بات من الضروري التعاون بين رجال العلم المتخصصين في التقنيات الرقمية ورجال القانون وممثلي المؤسسات الرسمية في الدولة، لوضع قانون شامل لمكافحة الجريمة المعلوماتية ومعاقبة مرتكبيها وخلق نصوص قانونية جديدة للحد من هذه الظاهرة[22].

إن سرعة تطور أسالب ارتكاب الجرائم المستحدثة يتطلب بالموازاة من سرعة تطور أساليب البحث والتحري و تقصي وجمع أدلة الإثبات وقائع هذه الجرائم والتعرف على مرتكبيها، الأمر الذي دفع بالمشرع الجزائري بوضع نصوص قانونية جديدة في هذا المجال[23] ، وذلك بإضافة أساليب حديثة تؤدي للكشف عن الجريمة والمجرمين الجرائم المستحدثة[24]، سنحاول في هذه الجزء من الدراسة شرح أهم التعديلات التي طالت القوانين الداخلية لتعزيز الأمن الرقمي بشكل عام، ثم اخترنا أهم آليتين مستحدثتين تم ادراجهما لمكافحة الجريمة الرقمية ألا وهي آلية **التفتيش الافتراضي** و**آلية الدليل الجنائي الرقمي** الوسيلة الوحيدة والأساسية لإثبات الجرائم الرقمية، وذلك تبعا كالتالي؛

### 1.2 تعديل القوانين الداخلية لتعزيز الأمن الرقمي

لا يمكن ضمان التحول الرقمي للمرفق العام وتكريس المرفق العام الالكتروني من دون ضمان الحماية الجنائية له في حال وجود جرائم تمس أمنه، ولا يمكن توقيع العقوبة في القانون الجنائي إلا من خلال مبدأ الشرعية الجنائية " **لا جريمة ولا عقوبة إلاّ بنص**"، مما استدعى بالمشرع الجزائري إلى تحديد صور الجريمة المعلوماتية وعاقب مرتكبيها[25] وبالتالي يمكن تعريف نظام المعالجة الآلية للمعطيات بأنه مجموعة من المكونات المادية التي تشمل وحدتي الإدخال والإخراج وأجهزة التشغيل،

والمكونات المعنوية التي تضم البرامج المستخدمة لمعالجة البيانات والمرتبطة بشبكات الإلكترونية[26]، ولقد تضمن قانون العقوبات الجزائري عدة صور للجرائم المعلوماتية[27]، نوضحها فيما يلي:

- **جريمة الدخول أو البقاء عن طريق الغش في المنظومة المعالجة الآلية للبيانات** :ونقصد به إساءة استخدام الكمبيوتر من طرف شخص غير مصرح له الولوج إليه، وذلك بهدف الحصول على معلومات أو معطيات مخزنة للاطلاع عليها أو لمجرد التسلية، وتقوم جريمة الدخول أو البقاء غير المشروع على القصد الجنائي العام المتمثل في العلم والإرادة ولا تستوجب قصدا جنائيا خاصا فهي من الجرائم العمدية، وإذا ما تم محو أو تعديل البيانات داخل النظام أو احداث عطل في النظام أدى الى عدم قدرته تأدية وظيفته، مع وجود علاقة سببية بين الدخول أو البقاء غير المشروع والنتيجة المحققة، ينجر عن ذلك تشديد العقوبة الموقعة[28]

- **جريمة التلاعب في نظام المعالجة الآلية للمعطيات** : كل من تلاعب بمعطيات نظام المعالجة الآلية عن طريق الغش أو حذف أو غير المعطيات التي يتضمنها[29]، يتضح من خلال ما سبق أن قصد الجاني من هذه الجريمة هو تغيير في النظام المعلوماتي للحاسب، كما يلاحظ أن التجريم يقتصر على البيانات التي تم معالجتها، ويتجسد السلوك الإجرامي لهذه الجريمة "كل من **فعل إدخال غير المشروع** داخل نظام المعالجة الآلية للبيانات، وكل **فعل حذف البيانات** وكذلك كل **فعل تغيير** بطريقة غير مشروعة، ولا يشترط ان تكون هذه الأفعال مجتمعة لقيام الركن المادي للجريمة ، بل يكفي ارتكاب الجاني لواحد من هذه الأفعال[30] ، كما تعاقب ذات المادة على التعامل في معطيات متحصلة من الجريمة بطريقة غير مشروعة، وقد عزز المشرع الجزائري الحماية الجنائية لجرائم المتعلقة بأنظمة المعالجة الآلية للبيانات حيث أضاف أحكام مشتركة بين الجرائم[31] ، فضلا على أن المشرع الجزائري أقر عقوبات تكميلية[32] ، وقد أضاف المشرع الجزائري نصوص خاصة تحمي النظم المعلوماتية [33]

كما تم تجريم وتسليط العقاب على كل من يثبت في حقه **اختراق انظمة معلومات المؤسسات أو الأفراد بطريقة غير شرعية**[34]، وقد عاقب المشرع كل من يثبت تورطه في أعمال الإشادة

والتجنيد لصالح الإرهاب الالكتروني[35]، بالإضافة إلى ذلك المشرع استحدث تقنية جديدة تتمثل في **البصمات الجنائية** لتحديد هوية الأشخاص وذلك في قانون الإجراءات الجزائية ، كما تضمن القانون بعض المجالات التي يتوقع أن تشملها الجريمة الرقمية والتي لها صلة بمجال الحريات الخاصة[36].

كما تم مطابقة التشريع الداخلي مع ما جاء في التشريعات الدولية وخاصة الاتفاقية الدولية المتضمنة الجرائم الرقمية[37] وتعتبر هذه الاتفاقية بمثابة المرجعية القانونية لكل التشريعات الدولية الصادرة في هذا المجال، ومن بين النقاط التي شملتها المطابقة، استعمال بعض المصطلحات مثل معطيات الإعلام، معطيات متعلقة بالاختراق[38] واستعمال طريقة الاختراق الالكتروني لمعرفة هوية الجاني [39]، استعمال آلية الاعتراض الغير شرعي للمكالمات والمعطيات المتبادلة مهنية كانت او خاصة[40].

## 2.2 آلية التفتيش الافتراضي:

ومن بين الآليات المستحدثة كذلك آلية **التفتيش الافتراضي**، الذي يعد أهم آلية لإثبات الجرائم المعلوماتية، من بين أهم وأخطر إجراءات التحقيق الجنائي نظرا لما يتميز به من ناحية أدلة الإثبات التي تساعد بشكل فعال جهات التحقيق سواء المحقق من حيث الأصل وجهة الاستدلال بصفة استثنائية في ضبط أدلة الجريمة الرقمية، خاصة تلك التي تصعب مهام رجال التحقيق في إجراء التفتيش و الكشف عنها والتعرف عليها لما تمتلكه خصائص تختلف عن الجرائم التقليدية التي تعودوا عليها على اعتبار عدم مادية الدليل الجنائي ومسرح الجريمة ، لذلك و لتجنب هذه العراقيل فقد اجتهدت أغلب التشريعات إلى اسناد هذه المهمة لكفاءات مؤهلة ومدربة ومتمكنة في الفضاء الرقمي[41].

تبرز الفكرة الأساسية للتفتيش في إمكانية انتهاك الحق في الخصوصية للأفراد بما يسمح به القانون، ضمن ضمانات قانونية واجرائية على الأجهزة الأمنية مراعاتها واحترامها، إذ يعدّ التفتيش أحد مظاهر تقييد الحرية[42]، ومن ثم فإن التفتيش في الجريمة الالكترونية يعد من الإجراءات الجنائية الصعبة بالنظر إلى طبيعة الدليل المتحصل منه والذي يسهل إخفاءه وتدميره، وما زاد في صعوبة الاجراء هو إمكانية تعدي الدليل الحدود الإقليمية للدولة ليصل الى دول أخرى، إضافة الى ان

وسيلة الجريمة الالكترونية هو استعمال أداة متنقلة كجهاز الكمبيوتر قد يكون في حيازة الشخص الجاني في مسكنه او في حيازة شخص آخر خارج مسكنه مما يحتاج الى توفر شروط التفتيش والاذن المتعلق. [43]

### 3.2 الدليل الجنائي الرقمي الوسيلة الوحيدة والأساسية لإثبات الجرائم الرقمية:

من احدث الوسائل وأكثرها فعالية لإثبات الجرائم الرقمية هو الدليل الجنائي الرقمي، لهذا كان واجبا على العدالة الجنائية التسلح بطرق إثبات تتوفر وتتضمن نفس المواصفات التقنية والعلمية لإثبات هذه الجريمة، من هنا يعد الدليل الجنائي الرقمي عبارة عن مكون رقمي لتقديم معلومات في أشكال مختلفة مثل النصوص المكتوبة أو الصور أو الأصوات والأشكال والرسوم والبيانات لوضع علاقة سببية بين لجريمة والمجرم والمجني عليه وبشكل شرعي، فهو بمثابة الأداة المادية للجريمة الرقمية الذي يساعد المحقق بتقنية المعالجة الآلية للبيانات للكشف عن الجاني، والذي يعين القاضي الجنائي الى تكوين قناعة بثبوت ارتكاب الجريمة من شخص الجاني[44]، ومنه فان عملية الاستدلال الجنائي الرقمي تتعلق بالكشف عن الأدلة الرقمية والحصول عليها وحفظها وحمايتها، وفي نفس الاطار وضع المشرع الجزائري وسائل إجرائية جديدة تتمثل **في اعتراض المراسلات و التسرب**[45]، ومن جهة أخرى تم انشاء وسيلة المراقبة الإلكترونية[46]

أما حجية الدليل الرقمي في الاثبات الجنائي للجرائم الرقمية في التشريع الجزائري، فانه يخضع لنظام الاقتناع الشخصي للقاضي الجزائي، فلابد ان يكون قرار القاضي مبني على قناعة وضمير مهني وإخلاص لرسالة العدالة التي يسعى الى تحقيقها[47]، حيث أن سلطة القاضي الجنائي في تقدير الدليل الرقمي يحكمه مبدأ الاقتناع القضائي والذي يستلزم نتيجتين الأولى حرية القاضي في قبول الأدلة والنتيجة الثانية حرية القاضي في تقدير الأدلة.

### 4.2 إجراء التسرب الالكتروني كآلية لمكافحة جرائم المرفق العام الالكتروني:

إن تطور الجريمة من مفهوم عشوائي تقليدي إلى مفهوم منظم ومتطور، أدى بالمشرع إلى تكريس وسائل إجرائية جديدة من أجل مكافحتها، ومن بين هذه الوسائل نجد التسرب[48]،ويطبق الإجراء على جرائم محددة حصرا في القانون من بينها الجرائم الماسة بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات، والتي

يسعى العون المتسرب من ورائها إلى الكشف عن المجرمين المتوغل معهم، وفي هذا الإطار يطرح الإشكال الآتي: ما مدى نجاعة وفعالية إجراء التسرب في مواجهة الجرائم المستحدثة؟[49]، يهدف هذا الإجراء إلى تحقيق فوائد عملية في مجال مكافحة الجرائم الخاصة بشتى صورها، و ذلك قصد تسهيل عملية الحصول على معلومات ذات الطابع الجزائي أو البحث في الوسط الإجرامي وذلك بالتوغل داخل هذا الوسط.[50]

يعتبر التسرب الإلكتروني إجراء أمني يهدف إلى الاختراق والتوغل في منظومة معلوماتية، أو نظام اتصالات الكترونية أو منصة رقمية من أجل مراقبة مشتبه في تورطهم في جرائم الفساد، وهي المهمة التي تتطلب في تنفيذها مهارة، خبرة وحذر شديد لكونها تطبق في بيئة افتراضية بهدف الحصول على دليل رقمي ضد الجماعة الإجرامية[51]، في تلك الجرائم التي ذكرها المشرع الجزائري على سبيل الحصر[52]

وهنا نجد انه يمكن استخدام اجراء التسرب كآلية لتعزيز الأمن الرقمي المتعلق بالمرفق العام الالكتروني إذا تعلق الأمر بالجرائم الماسة بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات وجرائم الفساد ، فيتم اللجوء إلى التسرب كإجراء للبحث والتحري في هذه الجرائم في الحالات التي فرضتها التحقيقات القضائية، ومن منطلق خطورة الإجراء جعل المشرع الجزائري اللجوء لهذا الأسلوب إلا عند الضرورة القصوى[53]، حيث تتم عملية التسرب الإلكتروني باستعمال أحدث التقنيات التكنولوجية في التوغل واختراق أنظمة معلوماتية متعددة في وقت زمني محدد، حيث يقوم ضباط الشرطة القضائية بتتبع خطوات الجماعات الإجرامية عن طريق وضع آليات تقنية للتبليغ عبر الشبكة الإلكترونية، بالتنسيق مع مصالح النيابة المختصة، وتسمح هذه العملية بالتسرب إلى أية منظومة معلوماتية قد تساعدهم في التحقيقات وتمكنهم من مراقبة الأشخاص المشتبه في ارتكابهم لهذه الجرائم، أو الأشخاص الذين يقدمون مساعدات وكذا خطوات الترويج للسلع غير المشروعة.

كما يمكن لضابط الشرطة القضائية استعمال الخبرة في المسائل التقنية والحيلة في استدراج الجماعات الإجرامية باستعمال هوية مستعارة خاصة بالعلمية تعتبر هذه العملية أ أمنية وخاصة تتسم بالسرية التامة، وتكون بمتابعة خطوات الجماعات الإجرامية والأشخاص المشتبه تتسم بالسرّ

فيهم من خلال اختراقهم بشكل سرّي باستعمال أسماء مستعارة، فالقائم بعملية التسرب يتنكر في شكل صديق أو شريك، أو يتقمص شخصية الوسيط، أو مجرم يعرض خدماته ويتفاوض على الأسعار، وهذا من أجل جمع أدلة مسجلة تؤكد تورطهم في ارتكاب الجريمة.[54]

**خاتمة:**

وعليه نجد أن عملية التحول الرقمي لعبت دور كبير في ترشيد الخدمة العمومية للمرفق العام باعتباره أهم الاستراتيجيات التي تقرب المواطن من الإدارة، وكذا معرفة ما سيفرزه مشروع التحول الرقمي على مستوى مفهوم الخدمة العمومية باعتباره نموذج يوفر الكثير من فرص الوضوح والدقة في تقديم الخدمات العامة وانجاز المعاملات، ولمعرفة مدى نجاح الإدارة العمومية الجزائرية في تحسين جودة الخدمة العمومية من خلال اعتمادها للرقمنة، اتضح أنه رغم تطبيق التحول الرقمي بالمرفق العام الجزائري فإن ذلك يعد نقلة نوعية في تحسين مستوى خدماتها المقدمة للمواطنين إلا أنه يوجد بعض النقائص التي من شأنها أن تعيق الهدف الأساسي المرجو الوصول إليه من خلال هذا التطبيق، والمتمثلة في عدم وجود احتياطات أمنية وقانونية صارمة متبعة من قبلها لردع مخترقي الأنظمة وحماية تعاملاتها.

وكنتيجة يمكننا اعتبار التحول الرقمي آلية فعالة للنهوض بالخدمة العامة وتطويرها، وهذا لما أحدثته الثورة التكنولوجية من تغييرً جذريً في مختلف المرافق العامة وفي العديد من المجالات والقطاعات، مما استدعى حتمية إعادة هندسة أنماط الإدارة التقليدية لمواكبة التطور السريع في البيئة الخارجية ولتكون تلك المرافق قادرة على استخدام التقنيات الحديثة لتسهيل العمل الإداري وتحسين الخدمات الإدارية بكافة أنواعها

انطلاقا مما سبق شرحه من مظاهر التحول الرقمي للمرفق العام والسياسة الجنائية لحماية أمنه يمكننا اقتراح التالي:

- نشر الوعي من قبل الإدارة العليا بثقافة التحول الرقمي وضرورة استخدام التقنيات المتطورة المتعلقة بالرقمنة.

- مواجهة الأمية الرقمية والالكترونية في الجزائر، مما يطرح ضرورة الاهتمام بهذا المشكل قصد خلق مجتمع معرفي رقمي قادر على التواصل والتفاعل مع التقنية الحديثة.
- وضع سياسات رقمية تطبيقية تدعم السياسة القانونية من خلال توفير الآليات الرقمية.
- الاسراع في رسم استراتيجية شاملة، تعمم فيها ثقافة مواجهة أخطار التهديدات الرقمية في أوساط مستخدمي تكنولوجيا الاعلام خاصة منها في القطاع العام للتفاعل مع الإجراءات العملية والأمنية لمكافحة الجريمة السيبرانية.

**التهميش:**

[1] سمير بارة، الامن السيبراني في الجزائر، السياسات والمؤسسات، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، المجلد 02، العدد02، سنة 2017، (255- 280)، ص 255.

[2] أمينة عبيشات، الأمن الرقمي – قراءة في مفهومه واستراتيجية حمايته، مجلة المسبار للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 01، العدد01، سنة 2023، (97- 118)، ص 97

[3] جمال بوازدية ، الاستراتيجية الجزائرية في مواجهة الجرائم السيبرانية " التحديات والآفاق المستقبلية، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 10، العدد01، 2019، (1293- 1293)، ص 1262

[4] صدورقي غريسي، سي الطيب الهاشمي رضا، العبسي علي، واقع وأهمية التحول الرقمي والأتمتة، مجلة آراء للدراسات الاقتصادية والإدارية، المجلد 03، العدد02، سنة 2021، (90- 109)، ص 90.

[5] ما المقصود بالتحول الرقمي؟، مقال مأخوذ من الموقع الالكتروني: https://aws.amazon.com/ ، دون ذكر تاريخ الانشاء، تاريخ الاطلاع 2023/10/11.

[6] نهال دويب، التحول الرقمي في الجزائر: وتيرة لبرنامج طموح، مجلة النهار العربي، ماخوذ من الموقع الالكتروني: https://www.annaharar.com/، تاريخ الانشاء: 2023/05/10 تاريخ الاطلاع 2023/10/11.

[7] حكيم تبينة، تطبيقات مشروع البلدية الالكترونية في الجزائر- قراءة في بعض نماذج الخدمة العمومية-، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد 05، العدد03، سنة 2020، (533- 548)، ص 533.

[8] مهدي أسماء، إلهام فاضل، تفعيل آلية التقاضي الالكتروني في الجزائر، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 01، العدد03، سنة 2021، (337- 350)، ص 337.

[9] نصيرة لوبي، التقاضي الالكتروني في الجزائر، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 01، العدد03، سنة 2021، (263- 227)، ص 337.

[10] بموجب المرسوم التنفيذي رقم 22-251 المؤرخ في 30 جوان 2022

[11] كريمة خلاص، الرقمنة..وصفة العلاج السريع للنهوض بالصحة، مجلة الشروق، مأخوذ من الموقع الالكتروني https://www.echoroukonline.com/ تاريخ الانشاء 2023/06/04، تاريخ الاطلاع 2023/10/11.

[12] عمار زيدان، حسن بن كادي، التجربة الجزائرية في رقمنة القطاع الصحي، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 07، العدد01، سنة 2023، (150- 172)، ص 163

[13] خلاف بدر الدين، التنظيم القانوني للجريمة المعلوماتية في الجزائر، مجلة العلوم القانونية و الاجتماعية، المجلد 06، العدد02،سنة 2021، ص ص 331-346.

[14] وتم تدعيمها بالقانون رقم 09-04 المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها.

[15] شيخ عبد الصديق، الوقاية من الجرائم الالكترونية في ظل القانون رقم 09-04، مجلة معالم للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 04، العدد01، سنة 2020، (189-204)، ص 189.

[16] سوماتي شريفة، القطب الجزائي الوطني لمكافحة الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الاعلام والاتصال كآلية جديدة ضمن الجهاز القضائي المتخصص، مجلة الدراسات القانونية، المجلد 08، العدد02، سنة 2022، (479- 508)، ص 479.

[17] بموجب الأمر رقم:21-11، المؤرخ في: 25/08/2021 المتمم لقانون الإجراءات الجزائية

[18] بن عيمور أمينة، بوحلايس إلهام، القطب الجزائي الوطني لمكافحة الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الاعلام والاتصال، المجلد 07، العدد01، سنة 2022، (67- 83)، ص 67.

[19] حابت آمال، دور الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال ومكافحتها في مواجهة الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 05، العدد03، سنة 2021، (465- 483)، ص 465.

[20] جمال بوزايدة، المرجع السابق، ص 1281

[21] طبقا للمادة 04 من المرسوم الرئاسي رقم 15-261

[22] فاروق خلف، الآليات القانونية لمكافحة الجريمة المعلوماتية، مجلة الحقوق والحريات، المجلد 03، العدد02، سنة 2015، (07-21)، ص 07

[23] وهو ما جاء به القانون 06-22 المؤرخ في 20-12-2006

[24] برابح السعيد، بوبعاية كمال، الأساليب المستحدثة ضمن استراتيجية الكشف عن الجرائم المستحدثة في التشريع الجزائري:" التسرب نموذجا" مجلة دفاتر البحوث العلمية، المجلد 09، العدد01، سنة 2021، (244- 258)، ص 244.

[25] ضمن القانون رقم 15/04 المعدل والمتمم للأمر رقم 156/66 المتضمن قانون العقوبات الجزائري، وذلك في القسم السابع مكرر تحت عنوان "المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات."

[26] القانون 15/04 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004، الجريدة الرسمية العدد71، يعدل ويتمم الأمر رقم 156/66 المؤرخ في 08 يونيو 1966، الجريدة الرسمية عدد49، المتضمن قانون العقوبات.

[27]المواد من (394 مكرر) إلى (394 مكرر 7) من قانون العقوبات الجزائري

[28]انظر الفقرة الأولى من المادة (394 مكرر) من قانون العقوبات الجزائري

[29] حسب نص المادة (394 مكرر1) من قانون العقوبات الجزائري

[30]طبقا المواد 394 مكرر و 394 مكرر1

[31]المنصوص عليها من المواد 394 مكرر إلى 394 مكرر2

[32]وفقا للمادة 394 مكرر6

[33] وذلك في القانون رقم 09-04 المتعلق بالقواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها ، المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة 02 .

[34] انظر المواد 65-79-143-156-212-238-720 من قانون الإجراءات الجزائية ،والمواد 303- 333- 394- 396 من قانون العقوبات.

[35]المادة 87 من نفس القانون

[36] مثل قانون حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة 13- 62، وقانون حقوق المؤلف 03-05 إضافة الى قانون مكافحة تبييض الأموال 05-01 الصادر بتاريخ 2005.02.05.

[37]المبرمة في عاصمة المجر بودابيست بتاريخ 2001.11.23

[38]ما جاء في المادة 01 من الاتفاقية ومقدمة القانون 04.09 الجزائري

[39] المادة 02 من الاتفاقية والمادة 394 مكرر قانون العقوبات الجزائري

[40]المادة 03 من الاتفاقية والمادة 303 من قانون العقوبات الجزائري

[41] مانع سلمى، التفتيش كإجراء للتحقيق في الجرائم المعلوماتية، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 11، العدد01، سنة 2021، (227- 243)، ص 227.

[42]مرنيز فاطمة، التفتيش الافتراضي كإجراء استدلالي في ضوء القانون 09-04 المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال ومكافحتها – دراسة مقارنة-، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 10، العدد02، سنة 2021، (237- 254)، ص 237.

[43] ليندا بن طالب، مجلة العلوم القانونية والسياسية، التفتيش في الجريمة المعلوماتية، المجلد08، العدد02، سنة 2017، (488- 495)، ص 488.

[44] أمينة لميز، الدليل الرقمي كآلية لإثبات الجرائم المعلوماتية، مجلة بحوث في القانون والتنمية، المجلد 02، العدد03، سنة 2023، (10- 18)، ص 12

[45] القانون رقم 06- 22 المؤرخ في 20/ 12/ 2006 المعدل والمتمم للأمر رقم 66- 155 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، الجريدة الرسمية العدد 84، الصادرة بتاريخ 2006/02/24.

[46] القانون رقم 09- 04 المؤرخ في 05/ 08/ 2009 المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحته، الجريدة الرسمية عدد47، الصادرة بتاريخ 2009/08/16.

[47]وفقا لما جاء به نص المادة 307 من قانون العقوبات

[48]الذي نظمه المشرع الجزائري من خلال المواد من 65 مكرر 11 الى 65 مكرر 18

[49]عبد الكريم فايزي، ناجية شيخ، إجراء التسرب في القانون الجزائري: وسيلة لمكافحة الجرائم المستحدثة، مجلة معارف، المجلد 13، العدد02، سنة 2018، (01- 25)، ص 01

[50]أسماء عنتر، مكافحة الجرائم المستحدثة في التشريع الجزائري" التسرب نموذجا"، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، المجلد03، العدد02، سنة 2017، (74- 89)، ص 74.

[51]سمير خليفي، التسرب الالكتروني : اجراء لمكافحة جرائم المخدرات عبر الوسائط الالكترونية في ظل انتشار جائحة كورونا، مجلة المحلل القانوني، المجلد 04، العدد02، سنة 2022، (74- 90)، ص 74.

[52] بناء على نص المادة 65 مكرر 5 من قانون الإجراءات الجزائية وهي جرائم المخدرات

[53]وهو ما أقرته المادة 65 مكرر 11

[54]سمير خليفي، المرجع السابق، ص 82